عنوان الليسانس: لسانيات عامّة.
السداسي الخامس. السنة الثالثة ليسانس
المادة: علم الدلالة 1
وحدة التعليم الأساسية. المعامل: 02. الرصيد: 04
نوع الدرس: محاضرة
إعداد الأستاذة: د. غنية تومي

المحاضرة 03: الدلالة عند الأصوليّين

مهاد:

تمثّل البيئة الأصوليّة نموذجا راقيا في التعامل الدقيق مع اللغة وقضاياها؛ إذ تصوروا اللغة منظومة من العلامات اللّسانية الدّالّة الخاضعة في حركيتها الخطابيّة إلى قوانين ضابطة لأداء الوظائف الدّلاليّة، وكانت ميزة أعمالهم تلك الدّقة والموضوعيّة، وعلّة ذلك هو جعلهم القرآن الكريم أساسا لاستنباط أحكامهم الفقهيّة العامّة، بالاستناد إلى الأحكام اللّغويّة.

لقد شمَّر الأصوليّون عن سواعدهم وشحذوا هِمَمَهُم من أجل بلوغ غاية كبرى هي استنباط الأحكام والتمكّن منها بأقصى وجوه الدّقة، لأنّهم بصدد كتاب إلهيّ مقدّس ومنزَّه، فكانت اللّغة وسيلتهم، والتبحُّر فيها وسبر أغوارها وأسرارها مطلبًا، وعليه سننتقي نماذج من أعلام هذه البيئة لنبيّن تجسّد الأبواب الدلاليّة في متونهم المتنوّعة.

-الشافعيّ (ت204ه): لعلّ أهمّ وأقدم الدّراسات الأصوليّة تلك التي قام بها **الشّافعيّ** الذي يعدّ أوّل مَن وضع مباحث علم أصول الفقه، خاصّة في كتابَيْه:(**الرسالة**) و(**أحكام القرآن**)؛ فنظرا لسعة اطّلاعه على العربيّة وعلومها، فقد تناول العامّ والخاصّ، وطرق تخصيص الدّلالة وتعميمها بتوظيف القرائن اللّفظية والعقليّة، وكيفيّة استنباط الأحكام الشرعيّة بناءً على التحليل المستند إلى النقل، غالبا، ومقارنة النّصوص ببعضها، وإسناد بعضها ببعض في إثبات الدّلالة، ومن إشاراته الباهرة إلى قضايا الدّلالة تأكيده على العلم بمعاني اللّغة واتّساع لسانها، في إشارة إلى المجاز ودوره، وتنبيهه إلى أنّ الكلام قد يخرج عن ظاهره كما يخرج عن عمومه، وطريقة معرفة ذلك هي القرينة اللّفظيّة، يقول:"فإنّما خاطب الله بكتابه العرب بلسانها على ما تعرف من معانيها، وكان ممّا تعرف من معانيها اتّساع لسانها، وأنّ فطرته أن يخاطب بالشّيء منه عامّا ظاهرا يراد به العامّ الظّاهر، ويستغني بأوّل هذا منه عن آخره، وعامّا ظاهرا يراد به العامّ ويدخله الخاصّ، فيستدلّ على هذا ببعض ما خوطب به، وعامّا ظاهرا يراد به الخاصّ، وظاهرا يعرف في سياقه أنّه يراد به غير ظاهره(...) وتسمّي الشيء الواحد بالأسماء الكثيرة، وتسمّي بالاسم الواحد المعاني الكثيرة "[1]، وهو هنا يضع بين أيدينا تقسيما واضحا لأصناف اللّفظ والدّلالة، وهي اللّفظ العامّ، واللّفظ الخاصّ، واللّفظ المشترك، واللّفظ المترادف، كما كانت له إشارات دقيقة إلى مفهوم السّياق ودوره في رصد الدّلالة القصد في كلام العرب بقوله:"وتبتدئ الشّيء من كلامها يبيّن أوّل لفظها فيه عن آخره، وتبتدئ الشيء يبيّن آخر لفظها منه عن أوّله[2]، وهو ما نادت به أشهر النّظريات الدّلاليّة الحديثة "نظرية السّياق" .

-**السّرخسيّ**(ت490هـ): يستدلّ بالسّياق اللّغويّ لتأكيد معنى ما يذهب إليه كأن تكون أداة الاستدلال آية سابقة أو لاحقة للآية التي يبحثها، كما في قوله تعالى: ﴿ **فَأَيُّ الفَرِيقَينِ أَحَقُّ بِالأَمنِ**﴾ [الأنعام:81]؛ إذ علّق عنها في أصوله مستندًا على آية لاحقة لها بقوله:" والمراد أحدهما بدليل قوله ﴿**الذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إيمَانَهُم بِظُلمٍ**﴾"[3]، وفي سياق حديثه عن **المشترك** يجعل طلب المراد منه في شيئين اثنين ليس إلّا، الأوّل؛ هو النظر إلى الصّيغة، أمّا الآخر فهو الوقوف على دليل آخر به يتبيَّن المراد، فالمشترك بحسب نظره " ما يحتمل معاني على وجه التّساوي في الاحتمال مع علمنا أنَّ المراد واحد منهما لا جميعها (...) و لطلبه طريقان؛ إمَّا التأمّل للصّيغة ليتبيّن به المراد أو طلب دليل آخر يُعرَف به المراد، وبالوقوف على المراد يزول معنى الاحتمال على التّساوي"[4]، وهو يقصد بالتّأمل في صيغة الكلام السّياق اللّغويّ، وللتوضيح ساق المثال الآتي:(غصبت من فلان شيئاً)، وهو عبارة عن إقرار من المتكلّم موجب به حقًّا للمقولة، إلاَّ أنّه في كلمة (شيئاً) احتمال في كلّ موجود على التساوي-حسب قوله -وما يزيل هذا الاحتمال و يرجّح دلالة بعينها هو التأمُّل في صيغة الكلام؛ إذ بها " يُعلَم أن مراده (المال) لأنه قال (غَصِبتُ) وحكم الغصب لا يثبت شرعًا إلاَّ فيما هو مال"[5]، وبالتالي فلفظة (غصبت) محدِّد دلاليّ به تمَّ تعيين دلالة (الشيء) في العبارة.

زيادة إلى تعرّضه لظاهرة **الأضداد** واعتماده على السّياق لتعيين إحدى الدّلالتين كما في لفظ (القرء) في قوله تعالى: ﴿**ثَلاَثَةَ قُرُوء**﴾[البقرة:228]التي حدّدها بمعنى الحِيَض دون الأطهار، لأنّ للّفظة دلالتين مأخوذتين من استعمالين لها، إحداهما من القرء الذي هو الاجتماع ودَلّل عليه بقوله تعالى﴿ **فَإِذَا قَرَأنَاهُ فَاتَّبِع قُرآنَهُ**﴾ [القيامة:18]، وقول الشاعر[من الوافر][6]: **هِجَانِ اللَّونِ لَم يَقرَأ جَنِينًا**

يقول معلّقًا:" وهذا المعنى في الحيض أحقّ، لأنّ معنى الاجتماع في قطرات الدّم على وجه لابدَّ منه ليكون حيضًا، فإنه ما لم تمتدّ رؤية الدّم لا يكون حيضًا (...) وقال آخر:(لَهُ قُرءٌ كَقُرءِ الحَائِضِ) فذلك بزمان الحيض أَلْيَقُ، لأنّه هو الوقت المعلوم الذي يحتاج إلى علامة لمعرفة ما تعلّق به من الأحكام..."[7]، وأمَّا القرء الذي هو من معنى الإنتقال، فهو كقولك: قرأ النجمُ إذا انتقل، " فحقيقة الانتقال تكون بالحيض لا بالطُّهر، إذ الطُّهر أصل، فباعتبار صيغة اللّفظ يتبيّن أنَّ حمله على الحيض أَحَقُّ"[8]، ويقصد بـ(صيغة اللّفظ) هنا وفي أغلب كتابه صيغة الكلام أو سياق الجملة و الكلام.

أبوحامد الغزاليّ (ت505 هـ) : احنوت مصنَّفاته على كثيرٍ من المباحث الدلاليّة؛ فمِن أبرز ما ألمح إليه موضوع القرينة، أهميتها وأنواعها؛ لأنها في نظره أداةٌ طيّعة لتقرير المعاني، فقسَّمها على أقسام ثلاثة، وحدَّد لكلِّ قسمٍ منها دوره ومجاله يقول: " ويكون طريق فهم المراد تقدّم المعرفة بوضع اللّغة التي بها المخاطَبَة، ثمَّ إن نصًا لا يحتمل، كفى معرفة اللّغة، وإن تطرّق إليه الاحتمال فلا يعرف المراد منه حقيقة إلّا بانضمام قرينة إلى اللّفظ، والقرينة إمَّا لفظ مكشوف كقوله تعالى: ﴿ **وَآتُوا حَقَّهُ يَومَ حَصَادِهِ**﴾ [9]، والحقُّ هو العُشُر، وإمَّا إحالة على دليل العقل، كقوله تعالى: ﴿ **وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدرِهِ وَالأَرض جَمِيعًا قَبضَتُهُ يَومَ القِيَامَةِ وَالسَّمَاوَات مَطوِيَاتٌ بِيَمِينِهِ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشرِكُون**﴾ [10](...) وإمَّا قرائن أحوال..."[11].

وفي مسألة تعارض اللّفظ بين معناه الحقيقيّ والمجازيّ، أو هل المقصود باللّفظ في موضع ما وتركيب ما معناه الحقيقيّ أم المجازيّ، اتّخذ الغزاليّ الفيصل في ذلك وجود قرينة مانعة من إرادة المعنى الحقيقي والانتحاء إلى المعنى المجازيّ؛ " فاللّفظ للحقيقة إلى أن يدّل الدليل أنّه أراد المجاز ولا يكون مجملاً(•) كقولك: رأيت اليوم حمارًا، واستقبلني في الطريق أسد، فلا يُحمَل على البليد والشجاع إلا بقرينة زائدة، فإن لَم تظهر فاللّفظ للبهيمة و السَّبع... "[12].

ومن قبيل مسائل الدّلالة عند الأصوليّين كذلك دلالة الألفاظ على المعاني كتقسيم **الغزاليّ** المستنبط من قوله:" فإن تناولت كلّ المعنى فالعلاقة بين اللّفظة ومعناها علاقة مطابقة، وإن تناولت جزء المعنى فهي علاقة تضمّن، أمّا إذا تناولت شيئا خارجا عنها ملاصقا لها، فهي علاقة التزام"[13]؛ فاللّفظة المفردة في علاقة دائمة مع معناها، سواء أكان ذلك التّعالق تامّا فيتحقّق **التّطابق**(لفظ البيت = معنى البيت)، أو أن يكون التّعالق جزئيّا فيتحقّق **التّضمّن**(لفظ البيت يساوي جزء من معنى البيت-السقف)، أو أن يكون التّعالق وجوبيّا فيتحقّق **الالتزام**(لفظ البيت= جزء من جزء المعنى– الجدار)، وفي تقسيم آخر يقسّم الألفاظ إلى أربعة أصناف هي المترادفة، والمتباينة، والمتواطئة، والمشتركة[14]، وهي تقسيمات عرفها الدّرس الدّلاليّ الحديث.

ومن إشاراته الباهرة ممّا تدعو إليه بعض النظريّات الدّلاليّة لاسيما التداوليّة منها المساق أو سياق الموقف الذي اتّسع نطاقه في تصوّره ليشمل أغلب عناصره في صورته الحديثة؛ يقول:" إنَّ قصد الاستغراق يعلم بعلم ضروريٍّ يحصل عن قرائن أحوال ورموز وإشارات وحركات مِنَ المتكّلم وتغيّرات في وجهه، ولأمورٍ معلومةٍ من عادته ومقاصده، وقرائن مختلفة لا يمكن حصرها في جنسٍ و لا ضبطها بوصفٍ، بل هي كالقرائن التي يعلم بها خَجَلُ الخَجِلِ وَوَجَلُ الوَجِلِ وجُبْنُ الجَبَانِ، وكما يعلم(قصد المتكلّم) إذا قال: السّلام عليكم، إنَّه يريد التّحية أو الاستهزاء واللّهو، ومن جملة القرائن(فعل المتكلّم) فإنَّه إذا قال على المائدة: هات الماء، فُهِمَ أنَّه يريد الماء العذب البارد دون الحارّ الملح (...) أمَّا قولهم ما ليس بلفظ فهو تابع للّفظ فهو فاسد، فمن سلم أنَّ حركة المتكلّم وأخلاقه وعادته وأفعاله وتغيّر لونه وتقطيب وجهه وجبينه وحركة رأسه وتقليب عينيه، تابع للفظه، بل هذه أدلّة مستقّلة يفيد اقتران جملةٍ منها علومًا ضروريّة، فإن قيل فَبِمَ عرفت الأمّة عموم ألفاظ الكتاب والسنّة إنْ لم يفهموه من اللّفظ، وبِمَ عرف الرّسول من جبريل، وجبريل من الله تعالى حتّى عممّوا الأحكام؟!، قلنا: أمَّا الصّحابة رضوان الله عليهم، فقد عرفوه بقرائن أحوال النّبي عليه السّلام وتكريراته، وعاداته المتكرّرة، وعَلِمَ التّابعون بقرائن أحوال الصّحابة وإشاراتهم ورموزهم وتكريراتهم المختلفة(...)"[15]، ومن هذا المقتبس نستخلص الآتي:

-تفطّنه إلى قرائن الحال بمختلف أشكالها لدرجة عدم إمكانية حصرها أو ضبطها.

-تنبّهه لمصاحبات المتكلّم الفيزيولوجيّة من رموزٍ وإشارات وحركات وتغيّرات وجهه وغيرها، ودورها في بلوغ القصْد، وهي إشارة منه إلى ما يسمّى بـمساعدات الكلام.

-إشارته إلى " ملابسات الموقف " من خلال ذكره " قصد المتكلم " ومثل له بقول المتكلّم: السّلام عليكم"، أي أنّه أشار إلى شخصيّة المتكلّم وإلى قصده إنْ تحيّة أو استهزاء أو أيّ غرض آخر.

-من جزئيات ملابسات الموقف أيضًا " فعل المتكلّم" وعنَى به ظروف الكلام.

-اهتمامه الواضح بملابسات الموقف أو ظروف الخطاب وحالة المتكلّم الفيزيولوجية أو مساعدات الكلام و سمّاها بـ (ما ليس بلفظ)، وأقرّ بدورها المهمّ والضّروريّ والمستقل، في الآن ذاته، في بلوغ الدّلالة المرجوّة، فهي ليست تبعًا لّلفظ بل" أدلّة مستقلّة يفيد اقتران جملة منها علومًا ضروريَّة"[16].

-إدراكه لدور قرائن أحوال النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم وعاداته، ثمّ قرائن أحوال الصّحابة رضوان الله عليهم وعاداتهم المتكرّرة ورموزهم وإشاراتهم(...) في معرفة عموم ألفاظ الكتاب والسّنة ممّا لَمْ يُفهَم من اللّفظ.

يقدّم الغزاليّ في بعض الحالات القرائن الحاليّة على المقال ذاته؛ فمن القواعد الأصوليّة، قاعدة أنّه" إذا اجتمعت الإشارة والعبارة واختلف موجبهما غلبت الإشارة"[17]، يقول:" ومثاله أنّا نعرف عشق العاشق لا بقوله بل بأفعال هي أفعال المحبّين من القيام بخدمته، وبذل ماله وحضور مجالسه لمشاهدته وملازمته في تردّداته، وأمور من هذا الجنس، فإنَّ كلّ واحدٍ يدلّ دلالة لو انفرد لاحتمل أنْ يكون ذلك لغرض آخر يضمره، لا لحبّه إيَّاه لكن تنتهي كثرة هذه الدّلالات إلى حدٍّ يحصل لنا علم قطعيٌّ بحبّه وكذلك ببغضه إذا رُؤِيَت منه أفعال يُنتِجُها البُغْضُ"[18]، أي إنَّه لا يُعْتمَدُ على قرينةٍ حاليّةٍ واحدة منفردة، بل وجب أخذ كلّ الأفعال التي هي قرائن حاليّة بعين النّظر، واتّخاذها بمجموعها دليلاً واحدًا، وهو ما يمكن أنْ نسمّيه، تجوّزًا، بـ:((تضافر القرائن الحاليّة)).

إذن، ومما سبق، يتأكّد لنا بجلاء أنَّ الأصوليّين وَهُم بصدَدِ استقراء الأحكام من النّصوص الشّرعية من الكتاب والسُّنة، رأوا أنّه مِنَ الضَّروري معرفة طُرُق دلالة النّص على معانيه وأحكامه، فَسَعَوا إلى التَّفريق بين وجوه الدّلالات لاختلاف السّياقات، وعَدُّوا النّص القرآنيّ خطابًا متكاملاً متماسكَ الأجزاء يفسّر بعضه بعضًا، وينسجم بعضه مع بعضٍ دلاليًا، واتَّخذوا من القاعدة المنهجية (أحسن تفسير للقرآن هو القرآن ذاته) أساس ضبط الدّلالات من أجل غايةٍ قُصوَى هي تقدير الأحكام و التكاليف الشرعية. لقد نبّه كثيٌر منهم إلى ضرورة التنبُّه إلى أنَّ أوّل الآية ينبئ عن آخرها، وآخرها عن أوّلها، وأنَّ الاحتكام إلى القرائن المقالية طريق مضمون، في مُجمَلِهِ، في ترشيح معنى الألفاظ العادية، وفي انتقاء دلالة بين دلالات لفظة من المشترك اللّفظيّ أو إحدى دلالتَي لفظة متضادَّة، وكانوا، في غالبهم، يحتفون بالدّلالة التركيبية وإن تصوَّروا الدّلالة المفَرَدَة خطوة لازمة، لكن على أهميتها لا يمكن بحالٍ من الأحوال الوقوف عند حدودها فقط، فهي آلية أولى لخدمة خطوة ثانية.

[1] ـ الشافعيّ(محمد بن إدريس)، الرسالة، تح. أحمد محمد شاكر، دار النشر أنجاد، (د.ط)، (د.ت)، ص52.

[2] - ينظر: الشافعي، الرّسالة، ص52.
[3] -السرخسيّ، أصول السرخسيّ، تح. أبو الوفا الأفغاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1414هـ /1993م، 162/1.
[4] -نفسه، 163/1.
[5] -السّرخسي، أصول السّرخسي، 163/1.
[6] -ورد في الديوان: **ذِرَاعَي عَيطَلٍ أَدمَاءَ بِكرٍ# هِجَانِ اللَّونِ لَم تَقرَأ جَنبنًا**، ديوان عمرو بن كلثوم، دار صادر للطباعة و النشر، بيروت، ط1، 1996م، ص54.
[7] -السرخسيّ، أصول السرخسيّ، 199/1.
[8] -نفسه، و ينظر: السرخسيّ، المبسوط، دار المعرفة، بيروت، (د.ط)، 1406ه، 153/3، و 13/6-14.
[9] -[الأنعام:141].
[10] -[الزمر:67].
[11] -الغزاليّ، المستصفى من علم الأصول، تح.محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1413هـ/ 1993م، ص 185.
(*)-يقول الغزاليّ عن **المجمل**: "إذا أمكن حمل لفظ الشارع على ما يفيد معنيين، وحمله على ما يفيد معنى واحدا وهو مردّد بينهما فهو مجمل" المستصفى، ص189، وينظر أيضًا: المنخول من تعليقات الأصول، تح.محمد حسن هيتو، دار الفكر، دمشق، ط2، 1400هـ/ 1980م، ص164، 168.
[12] -الغزالي، المستصفى من علم الأصول، ص190.
[13] -السّيد أحمد عبد الغفار، التّصوّر اللّغويّ عند علماء أصول الفقه، دار المعرفة الجامعيّة، الإسكندريّة، (د.ط)، 2007م، ص94.
[14] - ينظر: الغزاليّ، المستصفى من علم الأصول، ص31-32.
[15] -الغزاليّ، المستصفى من علم الأصول، 1/ 228، وينظر: نفسه، 1/ 185.
[16] -ينظر : نفسه، 1/ 108.
[17] -السّيوطيّ، الأشباه والنّظائر، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط1، 1403 هـ، ص 314
[18] -الغزاليّ، المنخول من تعليقات الأصول، ص 47.